

## بداية المجتهد (232) كتاب الحج "حج الصبي" للشيخ مصطفى العدوى

العدوى تاريخ 1202 5 32

مصطفى العدوى

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى الله وصحبه ومن دعى بدعوته واهتدى بهديه واستن بستنته الى يوم الدين وبعد قال الامام ابن رشد المالكي رحمه الله تعالى في كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتضى -

00:00:00

ابواب الحج قال كتاب الحج والنظر في هذا الكتاب في ثلاثة اجناس الجنس الاول يشتمل على الاشياء التي تجري من هذه العبادة مجرى المقدمات التي تجب معرفتها لعمل هذه العبادة -

00:00:27

ثم قالوا هذا الجنس يشتمل على شيئين من معرفة الوجوب وشروطها وعلى من يجب ومن متى تجب قال فاما وجوب فلا خلاف فيه عن الحج واجب. انعقد على ذلك الاجماع لكن سبب قيده وهو -

00:00:51

لمن استطاع اليه سبيلا والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا لا خلاف في ان الحج ركن من اركان الاسلام لحديث الرسول عليه الصلاة والسلام بنى الاسلام على خمس -

00:01:13

قال وحج البيت لمن استطاع اليه سبيلا وكما قال تعالى ما قد سمعتموه والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قال الوجوب فلا خلاف فيه واما شروط الوجوب فهي الشروط قسمان -

00:01:35

شروط صحة وشروط وجوب اما شروط الصحة فلا خلاف بينهم ان من شروطه الاسلام يعني اذا حج الشخص وهو كافر ومع ذلك اسلم لا ينعقد الحج الذي سبق منه حال كفره ولا يسقط عنه -

00:01:58

الفريضة اذ لا يصح حج من ليس بمسلم لعله يحتاج بقوله تعالى لان اشركت ليحيطنا عملك قدمتنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء متنورا اما شروط الصحة عفوا واختلفوا في الصحة وقوعه من الصبي -

00:02:22

يعني اذا حز رجل اثناء كفره واسلم لا ينعقد حجه الاول طبعا مستترتب على دي المشاكل بين آآ الحنابلة وبين غيرهم فالحنابلة على سبيل المثال لا يرى الحنابلة يرون ان كفر تارك الصلاة -

00:02:52

فاذ حج وهو تارك للصلاه ثم صلى فاسلم بصلاته افترض على هذه القواعد عندهم ان الحج لا ينعقد ان حجه باطل اثناء تركه للصلاه لكن عند الجمهور حجه صحيح اذا لم يكن جاحدا للصلاه -

00:03:19

اذا لم يكن جاحدا للصلاه فحجه صحيح فهذا من آآ من مسالب هذا الخلاف ان الحج سيكون باطلا عند الحنابلة القائلين عند الحنابلة القائلين بكفر تارك الصلاه اذا حج وهو تارك للصلاه فحجه باطل -

00:03:48

لكننا لا ننفرد هذا الرأي انما نقل رأي الجمهور القائلين بان تارك الصلاه لا يكفر الا بجحودها فعليه ان حج اثناء تركه للصلاه ولكن من غير جحود وتاب وآآ ام لم يتبع فالحج -

00:04:13

صحيح وقد اؤدي قل تلو في صحة وقوعه من الصبي فذهب مالك والشافعي الى جواز ذلك ومنع منه ابو حنيفة كان الصبي اذا حج الحج يصح او لا يصح فالجمهور منهم مالك والشافعي على ان الحج يصح -

00:04:37

وابو حنيفة لا يرى ذلك قال تنبيه اولا تنبيه زو اهمية سواء القائلين بين الحج من الصبي يصح او لا يصح ليس معنى ذلك انه يسقط حجت الفريضة -

00:05:11

انما اذا بلغ الزم بحجة الفريضة لكن منهم من من لا يرى انعقاده اصلا اثناء صغره الا يرى انعقاده منه اثناء صغرى قال سبب

الخلاف معارضة الاثر في ذلك للاصول - 00:05:39

معارضة الاثر في ذلك ان من اجاز ذلك اخذ فيه بحديث ابن عباس المشهور ان امرأة رفعت صبيا لها فقالت يا رسول الله لهذا حج؟ قال نعم ولك اجر - 00:06:10

فهذا دليل المالكية والشافعية والحنابلة ايضا من لم يذكر هنا على ان حج الصبي يصح على ان حج الصبي يصح قال ومن منع ذلك تمسك بان الاصل وان العبادة لا تصح من عاقل من غير عاقل - 00:06:29

لا تصح من غير عاقل وهم الاحناف المكلف بالعبادة العاقل وهذا ليس بعاقل ليس انها تصح لا شك ان الصحابة كانوا يصومون صبيانهم يوم عاشوراء ها اذا هزا الكلام اذا اتضحت - 00:06:56

ان شاء الله بازن الله كانوا يصومون الصبيان هم دون البلوغ حديث الربيعة بنت معوذ رضي الله عنها قال كنا نصوم عاشوراء ونصومه طبيانا فاذا جاء احدهم جعلنا له اللعبة من - 00:07:24

العين تاني حتى يدخل وقت المغرب وعند من حسن حديث علموا اولادكم الصلاة لسبع اضربوهم عليها بعشر عند من صح هذا الخبر ان هذا الخبر دليل ايضا على ان العبادة تصح من - 00:07:48

الصبي تصح من الصبي قال من منع ذلك تمسك بان الاصل هو ان العبادة لا تصح من غير عاقل كذلك اختلف اصحاب ابن مالك في صحة وقوعها من الطفل الرضيع - 00:08:12

كلامك يا يوسف هنا تفريق بين الطفل المميز الذي لا يدرى شيئا الطفل الرضيع وبينبغي الا يختلف في صحة وقوعه من يصح وقوع الصلاة منه وهو - 00:08:30

كما قال النبي من السبع الى العشر هل سينتقل لمسألة اخرى اقول المرأة لما رفعت صبيا لها قالت يا رسول الله هذا حج قال نعم ولك اجر لم يرد فيه انه كان - 00:08:54

مميزا او غير مميز لم يرد انه كأنه مميز او غير مميز فيتألق قول الشافعية القائلين بان العبادة تصح لكنها لا تغنى عن حجة الفريضة والله اعلم هذا باختصار ما في هذا الباب - 00:09:15

نعم اطفال الصبي دل على انه كان صغيرا نعم نعم بس على اية حال على اية حال اه لن ننسى خلافا طويلا ووقفة طويلة فعل ذلك الصحابة على عهد الرسول فعلوه - 00:09:34

هل يثاب او لا يثاب محل النزاع وقول الرسول عليه السلام نعم ولك اجر بانها ماجور على فعلها هذا هل تتعاقب؟ لا تتعاقب صح كده؟ صح هل تجزئ عن حجة الاسلام؟ لا تجزئ عن حجة الاسلام. اذا انفصل الكلام - 00:10:06

ماشي. بارك الله فيكم اقوى شيء في هذا الباب هو مسألة الخلاف في تارك الصلاة ان يكفر او لا يكفر ومن ثم يبني القول بصحة الحج او بعدم صحته والجمهور على صحته - 00:10:27

وقول الحنابلة المطلق في الحقيقة قول آآ قول يسبب مشاكل كسيرة من ناحية آآ عدم وجود مسل قبلهم في السلف الصالح بمعنى قولهم المطلق بعدم آآ عفوا بكفر تارك الصلاة من غير تفصيل بين الجاحد وغير الجاحد - 00:10:46

سيستلزم اطلاق الحكم بكفر تارك الصلاة على كل تارك يتركه الصلاة ابن قدامة اورد شيئا يعكر على هذا قال وما زال المسلمون يرثون تارك الصلاة ويورثونه وما سمعنا عن مقابر اعدت - 00:11:15

لتاركي الصلاة ولا سمعنا انهم يدفنون هذه الزيادة واضافها بعض العلماء على كلام ابن قدامة ان تارك الصلاة يدفن في في مدافن الكفار وكذلك كانوا يصلون على تارك الصلاة اذا مات - 00:11:39

كانوا يصلون على تارك الصلاة الى متى؟ الا اذا جحد الصلاة علم امره بذلك ان هذا جاحد للصلاة فسيحكم بكفره لانكاره معلوما من الدين بالضرورة وللحجود فريضة افترضها الله على عباده - 00:11:59

فقول الحنابلة سيوقع في ايه؟ اشكال من ناحية الدفن من ناحية الميراس ناحية الصلاة عليه من ناحية حجه من عدم حجه فسيأتون

باقوال اه في الحقيقة لن يجدوا لهم سلفا كبيرا فيها - 00:12:17  
والله اعلم والتفريق بين الزوجين وينتقل الكلام الى من ترك صلاة واحدة عامدا انا اه يعني واصل الامر ببعض علمائهم الى ان يقولوا  
ان الذي يضبط المنهى على الساعة سبعة مثلا والفجر والشروع الساعة خمسة يكفر بذلك - 00:12:36  
طبعا مثل هذا الكلام عليه تحفظ كثير ولابد فيه من تفصيل لابد فيه من تفصيل بارك الله فيكم وحفظكم الله. ومع درس الناسخيون  
المنسوخ وبالله التوفيق - 00:13:00